رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

8-15/ ماحكم من تجاوز الميقات وترك الاحرام ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان كان القول تركوا الاحرام يعني تركت الدخول فهذا يجب عليه بالرجوع الى الميقات امكن. لانه لم يحرم وان احرم بعد ذلك فعليه فعليه دم يذبحه ويوزع على غطاها يعني الهدي شاة اما من الله انها ستة اشهر - 00:00:00

او من المعز لها سنة او سبع بدنة او سبع بقرة. يجب عليه واحد من هذه الامور الاربعة ويوزع على فقراء في الحرم. نعم؟ نعم انا سوف اتي الى اذا كان الاسلوب مثل ما تقدم - 00:00:50

يعني كلام محتمل لانه قال تركت الاحرام لا ندري ما قصدي ما بين قول تركت الاحرام يعني انه لم ينهي وان تركت الاحرام اي انه احرم. لبست في هذه الحال يكون عليه عليه التوبة من هذا المعنى لا يجوز لبس الثياب عمدا وعليه - 00:01:10

هذا فدية اذى وهي فدية صيام وصدقة او نسك. وهذه الفدية بينها عليه الصلاة والسلام في حديث كعب في الصحيحين. قال يوسف شاة او قطع ستة مساكين او صم ثلاثة بكل ستة مساكين صاع او - 00:01:40

طبعا الغالب ان اكثر الناس في الذين يسألون يقول تركت الاحرام يعني ما احرص لان قليل الناس يظن الاحرام هو لبس الاحرام وان اذا لم يلبس هذا هو ظن كبير من الناس باليزيد اذا قال ما احرمت ليش ما احرمت؟ لاني ما منعت من نفسي يا فاطمة ما احرم ما دخل - 00:02:00

فهو على احدى هاتين الحالتين. نعم - 00:02:20